169424 - احتالت والدتها على الدولة وأخذت بيتاً ومعاشاً فهل يلحقها هي إثم ؟

السؤال

جزاكم الله خيراً على هذا الموقع. أنا من عائلة كبيرة، وقد اعتاد والديّ منذ أن كنت صغيرة أن يأخذوا بعض الأموال من الحكومة بشكل غير شرعي. فقد ذهبت والدتي الى الحكومة وكذبت عليهم وقالت أنها مطلقة وأنها تعيش بمفردها ولديها أولاد فقامت الحكومة بإعطائها بعض المخصصات المالية والتي تأخذها كل شهر، كما زودونا ببيت مجاناً.
بالطبع هذه القصة ليست صحيحة، فوالدي موجود معنا ويعمل ويكسب الرزق، ولا يعاني من شيء، وإنما أرادت والدتي، بموافقة من والدي، أن تتسع مصادر الرزق لدينا لذلك لجؤا إلى هذه الحيلة.
لم أكن أعلم بشيء عن ذلك لأني كنت ما زلت صغيرة، ولكن وبعد أن كبرت أدركت ذلك فأخبرتهما بعظم هذا الذنب فقالا أنهما لا يمكن أن يكشفا عن ذلك في هذ الوقت، وأن الله سيغفر لهما..الخ. والمشكلة أني واقعة في هذا الجرم لا أدري ما السبيل لأني أكل من مال حرام إلا إذا استثنينا ما يكسبه والدي من عمله.
لقد تحدثت مع أحد أقربائي حول هذا الموضوع فقال لي أني مشتركة بالإثم طالما أني أعيش معهم ويجب عليّ رد هذا الدين إعتباراً من تأريخ بلوغي، ولكن ما العمل لم يكن لدي أي خيار أخر. فهل هذا الكلام صحيح؟ وإذا كان كذلك فكيف يمكنني حساب ما مقدار هذا المال تماماً؟ وكيف نفرق بينه وبين ما كنا نصرفه من مال والدي الحلال؟ هل يمكن أن أعتبر أن مال والدي كان يُدفع للإيجار في حين أن مال الحكومة كان يصرف على الأكل والشرب وبقية الأشياء وبالتالي يجب سداده على كل حال؟ هل صحيح أن حجي الذي حججت لن يُقبل إلى أن أرد هذا المال؟! حتى لو افترضنا ضرورة رد هذا المال، فكم من الوقت سيأخذ، لا شك أنه سيأخذ مني عمراً طويلاً.. فهل إذا تزوجت رجلاً غنياً يمكن له أن يسدده بالنيابة عني، أم أنه دين عليّ أنا يجب سداده من حر مالي؟
لقد بدأت أعمل منذ عدة أشهر، وبدأت كذلك بدفع مقابل لوالدي لقاء مكوثي معهم في البيت والإنفاق عليّ، كل ذلك حرصاً مني على إبراء ذمتي.. فهل سيتقبل الله مني هذا؟ ماذا أفعل أكثر من هذا.؟ إنهما يرفضان ترك هذا المال والتخلي عنه..!

الإجابة المفصلة

أولا :
لا يجوز الاحتيال لأخذ المال والمعونة من الدولة على نحو ما فعلت والدتك ؛ لما في ذلك من الكذب وأكل المال بالباطل . والإثم في ذلك يلحق الفاعل ومن دعاه إلى الفعل ، ولا إثم عليك لصغرك آنذاك ، ثم لإنكارك على والديك ، ويلزمك التحفظ والبعد عن الأخذ من هذا المال .
وإذا كان لوالدك مال حلال يختلط بهذا المال ، جاز لك الأكل من طعامه عند الحاجة .
ونحمد الله أن يسر لك عملا تنفقين منه على نفسك ولا تحتاجين إلى نفقة والدك .
ثانيا :
لا يلزمك رد مال الحكومة ، وعليك نصح والديك بالتوقف عن أخذه .

وما أخذاه قبل العلم بالتحريم ، لا شيء عليهما فيه ، وما كان بعد العلم بالتحريم إن لم يستطيعا رده للدولة ، لزمهما التخلص منه بإعطائه للفقراء والمساكين .

ونسأل الله أن يزيدك علما وهدى وتوفيقا .

والله أعلم .